

Handwritten marginal notes in Arabic script, likely providing additional rulings or commentary on the main text.

بترك النية **استحبت** لهم **الامساك** لحزمة الوقت والآن يجب  
لان الفطر مباح لهم مع العلم بحال اليوم وزوال العذر بعد  
الترخص لا يؤثر ويستحب الامساك ايضا لطرف من تحريم  
ولم افاق او اسلم في اثناء التفار ويندب لهذمه الفضاخر  
من الخلاف **وكل اقطر في رمضان لعذر او غير وجب**  
عليه **القضاء** لكن على التراخي في من فطر لعذر والاقطع  
الفور كما ياتي وانما يجب القضاء حيث تجب الفدية عنه لو مات  
قبل صومه ان لعذره بعد تمكن منه والاقان مات عقب حيا  
القضاء واستمر به العذر الى موته او سافر او مرض بودا  
يوم من شق الى ان مات فلا فدية عليه لعدم تمكنه منه  
**الذي يصيب والمجنون** فلا قضاء عليه ما رفع القلم عنهما والاذ  
**الكافر الاصل** فلا قضاء عليه ايضا ترغيبا له في الاسلام  
وكالمصاوة فعلم ان الرريض والمساقر والمزندق والمخاضع النفسا  
والغني عليه والمسكين ونحوهم يلزمهم القضاء بالنقص في بعض  
ذلت والقياس في الباقي **ويستحب موالات القضاء والمبادر**  
به مسارعة لبراءة الذمة ما امكن **ويجب المبادر به ولو**  
**ان اقطر لغير عذر** ولينجرح عن معصية التعدي بالترك التي  
هو متلبس بها **ويجب الامساك في رمضان** دون غيره من  
الاشهر والقضاء على تارك النية ولو سهوا وعلى التعدي  
**بفطر** لحزمة الوقت وتبنيها بالصائم مع عدم العذر  
فيها **ويجب الامساك ايضا في يوم الشك ان تبين كونه**

من رمضان

من رمضان لذلك **ويجب قضاؤه على الفور** على المعتد  
لكنه مخالف للقاعدة وكان وجهه ان فطره بما كان  
فيه نوع تقصير لعدم اجتهاد في الرؤية وطرد اللباس  
في بقية الصور **فصل في سنن الصوم** وهي كثيرة  
منها **ان يستحب تجميل الفطر عند تبين الغروب** لما صح  
ان صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي اذا كان صائما  
حتى يوتى برطب وماء فثما كان ويكسر تأخير الفطر ان راى  
ان فضيلة والاقلا بأس اما مع عدم تبين الغروب فلا  
يسن تجميل الفطر بل يحرم مع الثلث في الغروب كما مر  
يسن ان يكون الفطر وان كان بركة على الرطب فان لم يجد  
فالتمر وان يكون **ثلاث** رطبات او تمرات للغير الصائم  
صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل ان يصلي على رطبات  
فان لم يكن فعلى تمرات فان لم يكن حسا حسوات من ماء  
**فان عجز عن الثلاث فبتمرة** او رطبة يحصل له اصل السنة  
**فان عجز عن الرطب والتمر فالماء** هو الذي يسن الفطر  
عليه دون غيره خلا للروايات حيث قدم عليه الخوي  
وذلك للغير الصحيح المذكور **ويستحب ان يقول عند بعث بعد**  
**الانظار اللهم لك صحت وعلى رزقت افطرت اللهم**  
ذهب الظما وابلت العروق وثبت الاجر انشاء الله تعالى  
للذبايح فيها **ويستحب تفطير صائمين** ولو على عمرة او شقة  
ماء او غيرها والاكل ان اشبههم لما صح منه قوله صلى الله

Copyright © King Saud University